بسم الله الرحمن الرحيم

حرمة تثبيت الوقت
بين الفجر وطلوع الشمس
ومثله تثبيت الوقت بين المغرب والعشاء

بقلم

د. نزار محمود قاسم الشيخ

دكتوراه تخصص فقه مقارن

دولة الإمارات العربية المتحدة

إيميل : dr.nezar.alshiekh@gmail.com

nezaralsheikh@gmail.com

مقدمة:

أحمد الله أبلَغَ الحمدِ وأكملَه وأعظمَهُ وأتَمَّهُ وأشملَهُ، وأُثنِي عليه أَجَلَّ الثناء.

وأصلي وأسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه تسليماً كثيراً.

وبعد فهذه بعض الورقات في بيان حكم تثبيت الوقت بين الفجر وشروق الشمس على على ما هو معمول في بعض التقاويم ومقداره ١ساعة و ٢٠ دقيقة.

وبيان ذلك من خلال النقاط التالية:

١_ أول وقت الصبح.

٢_ الفرق الفجر الصادق والكاذب.

٣_ أنواع الشفق الصباحي.

٤_ أهم الأحكام الشرعية المترتبة على تقسيم الشفق.

٥_ الحكم الشرعي فيما لو كان للملوثات أثر على تأخر ظهور وقت الفجر.

٦_ تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس.

٧_ حكم التقدير الوسطي بين الفجر وطلوع الشمس.

٨_ بيان بعض أسماء الدول التي يتغير فيها مقدار الوقت بين الفجر والإشراق حسب الفصول.

١_ أول وقت الصبح:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، «**أنه أتاه سائل يَسأَلُهُ عن مواقيتِ الصَّلاةِ؟ فلم يَرُدّ عليهِ شيئاً، قال: فَأَقَامَ الفجرَ حينَ انشقَّ الفَجْرُ، والناسُ لا يكادُ يَعْرِفُ بعضُهُمْ بعضاً...**»[١].

دَلَّ حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه السابق على أن أَوَّل وقت الصبح هو بانشقاق الفجر، وعلى هذا دلت الأحاديث الكثيرة كحديث ابن عباس وجابر رضي الله عنه السابقين.

والمراد بالفجر هنا: الفجر الصادق – لا الكاذب، كما سآتي على بيان ذلك قريباً.

وعلى هذا أجمعت الأمة من غير خلاف، ذكر هذا الإجماع النووي رحمه الله وغيره، قال رحمه الله: ((وأجمعت الأُمَّةُ على أَنَّ أَوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني»[٢].

وبعد معرفة هذا الإجماع إليك بيان الفجر الصادق والكاذب.

٢_ الفرق الفجر الصادق والكاذب.

وأما بالنسبة للفجر الصادق والكاذب فقد وردت عدة أحاديث للتفريق بينهما؛ فمنها ما رواه الشيخان رحمهما الله عن ابنِ مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((**لا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، ويُوقِظَ نَائِمَكُمْ**، وقال: **لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هكذا وهكذا** «وصَوّبَ يَدَهُ ورَفَعَهَا» **حَتى يَقُولَ هَكَذا**، «وفَرَّجَ بينَ أَصَابِعِهِ»))[٣].

---

(١) صحيح مسلم برقم (٦١٤).

والصُّبْحُ: لغةً: الفَجْرُ، أو أوَّل النهار، والجمع أصباحٌ.

والفَجْرُ: لغةً: ضوءُ الصُّباح، وهو حُمْرَةُ الشَّمْسِ في سوادِ اللّيلِ. انظر القاموس المحيط مادة صبح، فجر.

والفجر اثنان، الأول: الكاذب، وهو المستطيل، الذي يُسمى ذئب السرحان، والثاني: الصادق وهو المستطير ويبدو ساطعاً يملأ الأُفْقَ ببياضه. انظر المصباح المنير ولسان العرب مادة فجر.

فأول ما يظهر من الفجر الصادق هو البياض المعترض، ويسمى الشفق الأبيض ثم يأتي بعده الشفق الأحمر.

(٢) المجموع ٤٦/٣، وانظر بدائع الصنائع ١٠٢/١، بداية المجتهد ٧٠/١، المغني ٥١٨/١.

(٣) صحيح البخاري كتاب الأذان، باب: الأذان قبل الفجر، ص١٣٥، رقم (٦٢١)، ومسلم – واللفظ له- كتاب الصوم، باب: بيان أَنَّ الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر..، ٧٦٨/٢، ٧٦٩، رقم (١٠٩٣).

والمراد بالحديث هنا: أن بلالاً رضي الله عنه يؤذن بليل ليعلمكم أن الفجر ليس ببعيد، فَيَرُدَّ القائم المتهجد إلى راحته لينامَ غَفْوَةً ليصبح نشيطاً، أو يُوتر إن لم يكن أَوْتَر، أو يتَأَهَّبَ للصبح إن احتاج لطهارة أخرى، وإن كان

فالمراد من هذا الحديث أَنَّ المعتبر في ضوء الفجر هو الضوء المنتشر على امتداد الأفق الشرقي، لا الضوء الذي يظهر عامودياً وعن جنبيه سواد الليل، فهذا علامة للفجر الأول، ولا يتعلق به حكم البتة بإجماع المسلمين؛ كما ذكر النووي رحمه الله[٤]، كما أشرت سابقاً.

وأما لون الضوء المعتبر في طلوع الفجر الصادق فهو الأبيض – لا الأحمر الذي يأتي بعده– دلَّ على هذا حديث سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ أنه سمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((**لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا**))... يعني مُعْتَرِضاً[٥].

فقوله: ((**حتى يَسْتَطِيرَ هكذا**)) أي حتى ينتشر الضوء الأبيض ويعترض في الأفق[٦].

تنبيه:

جاء في سنن أبي داود والترمذي –رحمهما الله– عن طَلْقِ بن علي رضي الله عنه أن رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((**كُلُوا وَاشْرَبُوا، وَلا يَهِيدَنَّكُمْ السَّاطِعُ الْمُصْعِدُ**[٧]، **فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَعْتَرِضَ لَكُمُ الأَحْمَرُ**))[٨].

فالمراد «بالأحمر» هنا الأبيض، لحديث سَمُرَة رضي الله عنه – السابق – الثابت في "صحيح مسلم"، ولاتفاق المسلمين على أن العبرة لطلوع الفجر الصادق هو ظهور الضوء الأبيض[٩]، ولقوله تعالى: {وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ} [البقرة: ١٨٧] إذ أول ما يأتي بعد سواد الليل هو الشفق الأبيض، ففي الآية إشارة إلى تعاقبهما.

وإنما أطلق هنا لفظ الأحمر؛ لأنه قد يستعار ويراد به الأبيض، وهذا معروف في لغة العرب[١٠].

نائماً فإن أذانَهُ إعلام بقرب الفجر، حتى يستيقظ النائم، أو ليتسحر من أراد الصوم أو نحو ذلك. انظر شرح مسلم للنووي ٢٠٤/٧.

(٤) انظر المجموع ٤٦/٣، والمغني ٥١٨/١.

(٥) رواه مسلم في الصوم، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، ٧٧٠/٢، رقم (١٠٩٤).

(٦) وانظر النهاية ١٥١/٣.

(٧) أي: لاتنزعجوا للفجر المستَطيل، فَتَمْتَنِعُوا به عن السّحُور، فإنه الصبح الكاذب، وأصل الهَيْدِ: الحركة، وقد هِدْتَ الشيء وأَهِيدُه هَيْدَاً، إذا حَرَّكْتَه وأَزْعَجْتَه. النهاية ٢٨٦/٥، ٥٨٩.

(٨) انظر سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب وقت السّحور، ٣٠٤/٢، رقم (٢٣٤٨)، قال أبو داود –رحمه الله–: «هذا مما تفرد به أهل اليمامة»، وسنن الترمذي، كتاب الصوم، باب: ماجاء في بيان الفجر، ٧٦/٣، رقم (٧٠٥) ثم قال الترمذي –رحمه الله– ((حديث طلق بن عليّ حديث حسن غريب من هذا الوجه..)).

(٩) انظر الهداية ٤١/١، حاشية الدسوقي ١٧٨/١، المغني ٥١٨/١-٥١٩.

(١٠) انظر القاموس المحيط، ولسان العرب، مادة حمر.

٣_ أنواع الشفق الصباحي:

أول إضاءة تظهر على الأفق الشرقي هي الضوء البروجي، ويسمى في الشرع الفجر الكاذب، ثم يأتي الشفق الصباحي ذي اللون الأبيض، ثم الشفق اللون الأصفر، ثم الشفق الأحمر أو البرتقالي.

وسبب ظهور الشفق انعكاس ضوء الشمس والتي تكون تحت الأفق بواسطة الغلاف الجوي للأرض،

والشفق الصباحي له ثلاثة أنواع.

الشفق الفلكي: وهو أول إضاءة بعد ظلام الأفق عند ظهور الضوء الأبيض الممتد شمالاً وجنوباً، وهذا أظهر علاماته، فما لم تمتد الإضاءة شمالاً وجنوباً على طول الأفق فليس بالشفق الفلكي، ويسمى هذا بالفجر الصادق، وجميع المدة في الشفق الفلكي تسمى بالغلس، وأظهر علاماته أنك لا تستطيع تمييز الأشياء فيه.

قال ابن الأثير ((الغلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح))[١١]

وأوسط ما قدرت درجة انخفاض الشمس تحت الأفق فيه هنا بـ ١٨ درجة، ومقدار مجموع دراجاته ٦درجات.

ولا أرى هذا التقدير صالحاً لجميع المناطق في الأرض بل يلزم تقسيم الأرض إلى مناطق حسب خطوط الطول والعرض وحسب الارتفاع عن سطح البحر والقيام بدراسة شاملة، لذا جاءت بعض الدراسات مثل دراسة الجمعية الفلكية الأردنية في الأردن على أنها ١٦ درجة ونصف الدرجة.

الشفق البحري: وعنده يشتد الضوء تدريجياً وأظهر علاماته إمكانية تشخيص الأشياء الخارجية بالعين المجردة، وأما الأشياء الدقيقة فهي غير ممكنة الإنجاز بدون الاستعانة بالضوء الاصطناعي.

ويقدر انخفاض الشمس هنا عند الدرجة ١٢ تحت الأفق.

ومقدار درجاته ٦درجا أيضاً.

وتسمى الفترة في هذا الشفق بالإسفار.

الشفق المدني: يكون ضوء الشمس المنعكس مشوباً باللون الأحمر لكنه واضح وينير الأرض ويستطيع الإنسان إنجاز أكثر الأعمال دون الاستعانة بالضوء الاصطناعي.

وتكون الشمس بزاوية تحت الأفق قدرها ٦درجات.

---

(١١) **النهاية في غريب الأثر ج٤/ص٣٧٧.**

ومقدار درجاته ٦درجات أيضاً.

الفجر الكاذب

الفجر الصادق (الشفق الفلكي)

وقت الإسفار

الشفق المدني

٤_ أهم الأحكام الشرعية المترتبة على تقسيم الشفق:

١_ الشفق الفلكي ويقابله وقت الغلس: وفيه يجب عند المالكية والحنابلة إيقاع صلاة الصبح ولا يجوز تأخيرها، ويسمى هذا الوقت عندهم بوقت ضرورة، ويسمى عند الشافعية بوقت الفضيلة والاختيار.

٢_ الشفق البحري، ويقابله وقت الإسفار، ويسن إيقاع الصلاة فيه عند الحنفية ويسمى هذا الوقت عند الشافعية بوقت الجواز.

٣_ الشفق المدني وهو وقت اشتداد الحمرة وفيه يكره إيقاع الصلاة فيه عند الشافعية إلا لعذر.

٥_ الحكم الشرعي فيما لو كان للملوثات أثر على تأخر ظهور وقت الفجر.

مما لا شك فيه أن الملوثات الطبيعية وغير الطبيعية مثل الأبخرة والغبار والأدخنة والرطوبة

وحرارة الجو والضغط الجوي والأضواء وغيرها لها أثر كبير في تأخر ظهور الفجر، فإذا ما رصد الفجر تحت تأثير تلك الملوثات فستنقص حصة الفجر، لتأخر ظهور الفجر، بمعنى أن درجة درجة انحطاط الشمس لوقت الفجر (ومثله العشاء) ستنقص.

فهل هذا التأخر له تأثير على الناحية الشرعية؟

هذه المسألة لم أر من ذكرها والظاهر لي أن هذا غير مؤثر شرعاً، فإذا ما ضبطت درجة الفجر وفق صفاء الجو فلا يلتفت إلى تأخر ظهوره بسبب تلك الملوثات.

ودليل ذلك خفاء ظل الشمس بسبب الغيوم أو الملوثات، فمع هذه لا يرى شروق الشمس ولا زوالها ولا غروبها على وجه التحديد، لأن العبادة تتعلق بحركة الشمس الظاهرية، فلا تؤثر هذه الموانع على مواقيت دخول الصلوات.

٦_ تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس.

إن تثبيت الفترة الزمنية بين وقتي دخول الفجر وشروق الشمس غير صحيح من الناحية الفلكية، ولا من الشرعية.

فمن الناحية الشرعية فإن المواقيت تقوم على علامات فلكية عينها الشارع للدخول في الصلوات، لآيات وأحاديث كثيرة، ولم يأت في السُّنة أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله سلم كان يثبت الوقت بين فرضي صلاة، بل كانوا يراقبون سير الشمس وظهور الشفق وغيابه، ولم يكن هذا التثبيت على عهد السلف من التابعين أو تابعيهم، وإنما هو أمر مستحدث.

وأما من الناحية الفلكية فإن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة.

فكما أن الوقت بين الظهر والعصر، وبين العصر والمغرب، وبين العشاء والفجر، يطول ويقصر على مدار السنة فكذلك الوقت بين المغرب والعشاء وبين الفجر وطلوع الشمس.

يقول الدكتور حسين كمال الدين رحمه الله تحت عنوان [تصحيح وقتي الفجر والعشاء..]: إن القاعدة المتبعة في حساب الفترة الزمنية بين طلوع الفجر الصادق وشروق الشمس غير صحيحة ويترتب على ذلك عدم صحة وقتي الفجر والعشاء؛ لأن الفترة الزمنية للشفق غير ثابتة من يوم إلى يوم ومن مكان إلى آخر، فهي تتغير بالنسبة إلى المكان مع اختلاف خطوط العرض للكرة الأرضية وبالنسبة للزمان مع اختلاف مع اختلاف الأيام على مدار السنة الشمسية ، التي تتأثر بمقدار زاوية الميل الاستوائي للشمس))[١٢].

(١٢) الهندسة في خدمة العبادات .

فإذا صح معهم وقت الفجر باعتبار تثبيت الوقت بين الوقتين وقع الخطأ في وقت طلوع الشمس_ فيجب على المسلم أن يحتاط إذا تعامل مع هذه التقاويم بنحو عشرة دقائق لفريضة الفجر يريد أداءها في دخول أول وقت الفريضة وفي خروجها[١٣].

٧_ حكم التقدير الوسطي بين الفجر وطلوع الشمس:

المقدار الذي يتراوح وقت الفجر فيه هو ١٤ عشر دقيقة تقريباً حسب خط العرض الذي نحن فيه، بين الصيف والشتاء بمعدل [+] أو[−] ٧دقائق وسطياً.

وهذا التقدير الوسطي لا يصح شرعاً لوقت الفجر، ولا لأي وقت من أوقات الصلوات؛ لأن الله تعالى جعل لكل فرض وقتاً محددا معلَّم بعلامات فلكية ظاهرة للعيان، ولو جاز التقدير الوسطي لوقت الفجر لجاز لباقي الأوقات، وطلوع الفجر مثل غروب الشمس، فلو بقي من قرص الشمس ربعه، لم يغب بَعْدُ بما يقدر بعشر ثوان مثلا لم يجز للصائم أن يفطر ولا أن يصلي المغرب، ولو فعل لبطل صومه ولما صحت صلاته، والتثبيت إما سيؤثر على دخول الوقت أو الخروج منه.

ودليل ذلك قول الله تعالى: {..إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا} النساء ١٠٣، أي فرضاً وُقِّت لهم، كما قال بهذا الطبري وغيره.

ومن الحديث ما رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم أيُّ العملِ أَحَبُّ إلى اللهِ تعالى؟ قال: ((**الصَّلاةُ على وَقْتِهَا**))..[١٤].

تنبيه:

قد يقول البعض إن تثبيت الوقت يعتمد على التقدير الوسطي، وبعد إلغاء التثبيت سيعود الأمر إلى التقدير أيضاً، بسبب أنه مع اتساع المدن لا يمكن ضبط الأمر بين شرقي المدينة وغربيها، فلا بد من التقدير الوسطي، فقد خرجنا من تقدير إلى تقدير آخر؟

قلت: إن التقدير الأول هو من فعل الحاسب، والخطأ فيه يصل إلى ٩ دقائق، فقد يؤذن الفجر قبل دخول الوقت بـ ٩ دقائق، وقد يؤذن بعد الوقت بـ٩ دقائق.

وأما التقدير الثاني فالخطأ فيه قد لا يتجاوز الـ ٣ دقائق، فمثل مدينة الرياض التي تمتد على نحو ١٠٠كم، إذا أخذ بالحساب وفق الخط المار بمركز المدينة.

ومع ذلك يمكن تصحيح هذا الخطأ بحساب وقت الفجر والشروق وفق خط الطول المار

---

(١٣) يراجع المعايير الفقهية والفلكية في إعداد التقاويم الهجرية ص٦١.

(١٤) رواه البخاري واللفظ له في مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، ص١٢١، رقم (٥٢٧)، ومسلم في الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ٨٩/١، رقم (٨٥).

بشرقي المدينة، وحساب وقت الظهر والعصر والمغرب والعشاء باعتبار خط الطول المار بغربي المدينة، وعندها تدخل في العبادة بيقين.

فالتقدير الأول غير صحيح شرعاً، وفيه مؤاخذة شرعية، وأما التقدير الثاني فيمكن تجاوزه وتدقيقه بحيث يدخل العبادة بشكل صحيح ودقيق، وأما الخروج من العبادة فينبغي الاحتياط بدقيقتين.

تنبيه آخر: الاستدلال لتثبيت الوقت بتأخير الصلاة للوقت المستحب.

قد يقول البعض إن التقدير يتوافق مع ما هو مقرر في الشرع من الوقت المستحب لصلاة العشاء الثلث الأول من الليل فتأخير الأذان لا مشكلة فيه.

قلت: يلزم التفريق بين أمرين الأول: إيقاع الأذان في أول الوقت، والثاني تأخير الصلاة إلى الوقت المستحب، ففي الشرع وردت عدة أحاديث في تأخير الصلاة إلى الوقت المستحب مثل وقت الفجر والظهر.

وأما الأذان فلم أقف على حديث واحد يدل على استحباب تأخيره إلى الوقت المستحب لتلك الصلاة، بل ظاهر الأدلة تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم يوقع الأذن في وقته ويؤخر الصلاة للوقت المستحب.

ومن ذلك ما رواه الشيخان عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما أنه قَالَ: مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم لِصَلاةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ، فَلا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: ((**إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلاةً مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرُكُمْ، وَلَوْلا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ**)) ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلاةَ وَصَلَّى[١٥].

فلو أن الأذان كان متأخراً لَأَمر المؤذن بالأذان أولاً ثم يأمره بإقامة الصلاة، لكنه أمره بإقامة الصلاة، فدل على الأذان قد أذن في وقته.

ومن ناحية أخرى فإن مشروعية الأذان جاءت حكمتها لبيان وقت الدخول للصلاة وهناك من الناس كالنساء والصبيان ممن لا يأتون للصلاة في المسجد، فالأذان في وقته إعلام لهم بوقت الدخول والخروج منه، وتأخير الأذان عن وقته قد يكون سبباً لتضييع الصلاة، وإخراجها عن وقتها بالنسبة لهم.

ولم يُخرِج النبي صلى الله عليه وسلم الأذان عن وقته إلا في حال خروج الصلاة عن وقتها، ومن ذلك ما رواه روى الشيخان رحمهما اللّه عن أبي قتادة رضي اللّه عنه أنه قال: سرنا مع النبي

(١٥) رواه البخاري رقم (٥٧٠)، ومسلم واللفظ له رقم (٦٣٩).

صلّى اللّه عليه وآله وسلم لَيْلَةً، فقالَ بعض القومِ: لَوْ عَرَّسْتَ بنا يا رسولَ اللّه قالَ: ((**أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنْ الصَّلاةِ**)) قَالَ بِلالٌ: أَنَا أُوقِظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآله وَسَلَّمَ، وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: ((**يَا بِلالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟**)) قَالَ: مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ، قَالَ: ((**إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلالُ قُمْ فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ بِالصَّلاةِ**)) فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتْ الشَّمْسُ وَابْيَاضَّتْ قَامَ فَصَلَّى(١٦).

وأخيراً لو جاز التقدير لوجود الوقت المستحب لصلاة العشاء مثلاً، لجاز التقدير لصلاة الظهر فيستحب تأخيرها للإبراد، وكذا الفجر يستحب تأخيرها للإسفار عند بعض الفقهاء، لكن لا يستحب تأخير الأذان إلى تلك الأوقات، والله أعلم.

٨_ بيان بعض أسماء الدول التي يتغير فيها مقدار الوقت بين الفجر والإشراق حسب الفصول:

قمنا باستبيان لعلماء من الفلك إلتقينا بهم في أحد المؤتمرات بينوا لنا ما هو العمل عليه في كل من السعودية، والأردن، والعراق، واليمن، وهو عدم تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وأنه متغير بين الفصول، وبعض هؤلاء مسؤولون كانت لهم تجارب في رصد الفجر، ولهم مسؤولية في إعداد التقاويم في بلادهم.

ومن هؤلاء: الدكتور عماد مجاهد، والدكتور محمد زكي خضر وهما في الأردن، والأستاذ الدكتور مجيد محمود جراد من العراق، الأستاذ عبد العزيز سلطان الشمري، والدكتور صالح الصعب من السعودية، والأستاذ سالم الجعيدي من اليمن.

وإليكم صور الاستبانات

(١٦)البخاري برقم (٥٩٥)، ومسلم برقم (٦٨١).

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: عبد الله السند ..... الموقر.

الصفة / مكان العمل: حاضر المسجد .....

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُب رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْتَرِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

ما العمل في الحديدة ومن على خطها تقريبا زادية فوق ساعة وعشرين دقيقة، وتختلف المدة في هذه الأيام بين 1,5 - 14 دقيقة.
ولا أعلم حقها أو دليله - حسب علمي - تقدم فارقا زمنيا ثابتا طوال الفصول الأربعة، وليس للاختلافات التي تنطوي عليها هذا التثبيت، إلى لا تخفى على المختصين في هذا الشأن. والله أعلم

الاسم والتوقيع:
د. عبد الله السند

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: عكاد مجاهد الموقر.

الصفة / مكان العمل: مفتي لجنة الدوائية والإفتاء / الأردن

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْتَرِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

كلامكم صحيح دكتور نزار وكل ما تفضلتم به صحيح تماماً ودامتكم الرأي تماماً.

الاسم والتوقيع: عكاد مجاهد

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـــ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: حمزة يحفد ..... الموقر.

الصفة / مكان العمل: الجامع السنة .....

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أَنَّ أَوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، والحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُب رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْتَرِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

الفترة الزمنية بين الفجر وطلوع الشمس تتغير بين ايام السنة وتكون اطول فترة في ٦/٢٢ و اقل فترة يومي ٢/٢١ وكذلك ٩/٢١ (اي عند الاعتدالين الربيعي والخريفي) وتتغير الفترة الزمنية المقصودة كذلك حسب بعد المدينة عن خط الاستواء. في مدينة الموصل بالعراق عملنا جدولاً لاوقات الصلاة وكذلك في الامارات جداول وتتغير الفترة بين الفجر وطلوع الشمس يومياً طيلة ايام السنة. وكذلك حاسب كذلك برامج حاسوبية لذلك

الاسم والتوقيع:

ا.د. حمزة يحفد

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـــ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: محمد محمود حماد ..... الموقر.

الصفة / مكان العمل: جامع الشيخ / العراقية .....

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْترِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

يجب دخول صلاة الفجر وصلاة العشاء عندما تكون الشفق تحت الأفق بمقدار ١٨ درجة، ويدخل وقت الفجر الصادق (الغلس) عند الفجر وينتشر ضوء الشفق الأحمر عند العشاء، ويعود الظلام الدامس فكافة أنواع الشفق الأخرى

وهذا ما نعمل به في جامع الشيخ / العراقية

أ.د. محمد محمود حماد

جامع الشيخ / العراقية

الاسم والتوقيع:

متحف في علم الفلك ومواقيت الصلاة وحاصل على الإجازة والدكتوراه من بريطانيا وله مؤلفات علمية في هذه المجالات وإمام وخطيب جامع الشيخ / العراقية.

eid_1946@yahoo.com

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـــ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: يحيى اسماعيل عيد ..... الموقر.

الصفة / مكان العمل: وقضاء ....

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْترِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

نعم إن لوقت الفاصل بين الفجر وطلوع الشمس يتغير بتغير الفصول
ولقد قمت شخصيا بمراقبة الفجر مدة عام وقفت واتضح لي التوصية بملاحظة
تفاوت الوقت في وقت أذان الفجر وانه ينادى له قبل دخول الوقت بوقت
يتراوح مابين (١٠ - ١٢) دقيقة
والعمل في الزمن كان تفاوت الزمن الفاصل بين أذان الفجر وطلوع
الشمس مع تفاوت صاروا للوقت سبب الهروب والتقاعد طوال العام

ولقد تمت مطالعة ٢٠٠٨/١/١٨

وزارة التربية والتعليم
العالي

الاسم والتوقيع: يحيى اسماعيل عيد

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة ~~الشيخ~~/ الدكتور: عبدالعزيز سلطان المرشد الشرعي الموقر.

الصفة / مكان العمل: باحث علمي ملكي / المركز الوطني للفلك / صديق الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُب رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْترِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد

تحديد بداية الفجر الصادق تحتاج الى مزيد من الدراسة والتطبيق العملي من خلال الرصد على الواقع في ذلك من خلال لجنة علمية شرعية وفلكية وأهل الخبرة في هذا المجال على وذلك لمدة عام كامل وتثبيت الوقت بساعة وعشرون دقيقة كما هو معمول به حالياً في تقويم أم القرى - التقويم الرسمي للمملكة العربية السعودية حيث عندما تكون الشمس تحت الأفق ١٨ درجة وهذا أيضاً يحتاج الى مزيد من الدراسة. والله الموفق

الاسم والتوقيع: عبدالعزيز سلطان المرشد الشرعي

١٤٣٩/٢/١٩

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/الدكتور: الأستاذ/ صالح محمد الصعب الموقر.

الصفة / مكان العمل: فلكي / مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنَّ أوَّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْترِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

رأي الفلكي:

أن الوقت يتغير مع الفصل من السنة، وكذلك الموقع الجغرافي على الأرض.

في بلدنا المملكة العربية السعودية (١٨) درجة.

الاسم والتوقيع: صالح الصعب

٢٠١٤/٢/٩

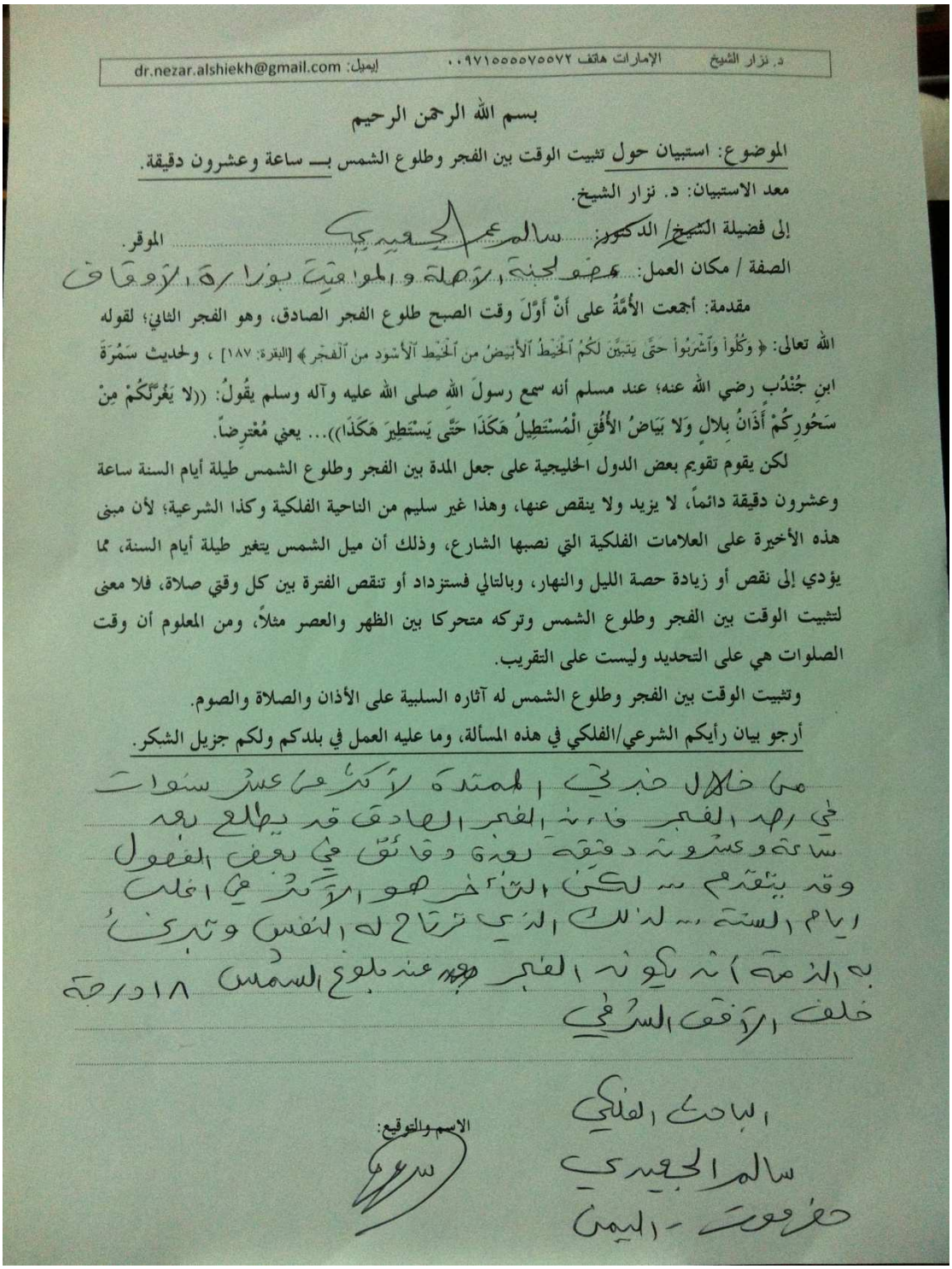

د. نزار الشيخ الإمارات هاتف ٠٠٩٧١٥٥٥٥٧٥٥٧٢ إيميل: dr.nezar.alshiekh@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: استبيان حول تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس بـ ساعة وعشرون دقيقة.

معد الاستبيان: د. نزار الشيخ.

إلى فضيلة الشيخ/ الدكتور: سالم عمر الجعيدي الموقر.

الصفة / مكان العمل: عضو لجنة رؤية الأهلة و المواقيت بوزارة الأوقاف

مقدمة: أجمعت الأُمَّةُ على أنّ أوّلَ وقت الصبح طلوع الفجر الصادق، وهو الفجر الثاني؛ لقوله الله تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، ولحديث سَمُرَةَ ابنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه؛ عند مسلم أنه سمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يقُولُ: ((لا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلالٍ وَلا بَيَاضُ الأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا))... يعني مُعْترِضاً.

لكن يقوم تقويم بعض الدول الخليجية على جعل المدة بين الفجر وطلوع الشمس طيلة أيام السنة ساعة وعشرون دقيقة دائماً، لا يزيد ولا ينقص عنها، وهذا غير سليم من الناحية الفلكية وكذا الشرعية؛ لأن مبنى هذه الأخيرة على العلامات الفلكية التي نصبها الشارع، وذلك أن ميل الشمس يتغير طيلة أيام السنة، مما يؤدي إلى نقص أو زيادة حصة الليل والنهار، وبالتالي فستزداد أو تنقص الفترة بين كل وقتي صلاة، فلا معنى لتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس وتركه متحركا بين الظهر والعصر مثلاً، ومن المعلوم أن وقت الصلوات هي على التحديد وليست على التقريب.

وتثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس له آثاره السلبية على الأذان والصلاة والصوم.

أرجو بيان رأيكم الشرعي/الفلكي في هذه المسألة، وما عليه العمل في بلدكم ولكم جزيل الشكر.

من خلال خبرتي الممتدة لأكثر من عشر سنوات في رصد الفجر فإن الفجر الصادق قد يطلع بعد ساعة وعشرة دقيقة بعدة دقائق في بعض الفصول وقد يتقدم بـ لكن التأخر هو الأكثر في أغلب أيام السنة بـ لذلك الذي ترتاح له النفس وتبرئ به الذمة أنه يكون الفجر قد طلع عند بلوغ الشمس ١٨ درجة خلف الأفق الشرقي

الباحث الفلكي
سالم الجعيدي
حضرموت - اليمن

الاسم والتوقيع:

ومن التقاويم التي عدلت تقويمها:

تقويم سلطنة عمان حسب التقويم المعروض في صفحة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وغيره من التقاويم الكثيرة في الوطن العربي .

الخاتمة:

وقد خرج هذا البحث بنتيجتين:

الأولى: إن تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس لا يصح شرعاً ولا فلكياً.

والثانية: فكما يقال عن تثبيت الوقت بين الفجر وطلوع الشمس من أنه لا يجوز، يقال عن الوقت بين غروب الشمس ودخول وقت العشاء أنه لا يصح شرعاً ولا فلكياً.

وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وعلى صحبه وسلم
والحمد لله رب العالمين.

وكتبه الدكتور نزار الشيخ

٢ جمادى الآخرة ١٤٣٥هـ

الموافق ٢ـ٤ـ٢٠١٤م.